**معيار الاستقلالية**

**الفرع الأول: المرافق العامة التي تتمتع بالشخصية المعنوية**

وهي المرافق العامة التي تعترف لها السلطة العامة (سلطة تنفيذية أو تشريعية) بالشخصية المعنوية أي الحق في الاستقلالية القانونية، أي الاستقلالية الإدارية والاستقلالية المالية، والحق في التقاضي.

ليصبح المرفق مستقلا عن السلطة المركزية في أداء وظيفته ونشاطه مثل التعليم، الصحة، النقل.

**الفرع الثاني: المرافق العامة التي لاتتمتع بالشخصية المعنوية**

وهي المرافق العامة التي لاتعترف لها السلطة العامة (سلطة تنفيذية أو تشريعية) بالشخصية المعنوية

(الاستقلال المالي والإداري والحق في التقاضي)، وإنما تعتبر تابعة للمرفق العام الذي أنشأها.

كمرفق الحالة المدنية.

**السؤال العام: كيف نفرق بين المرفق الذي يتمتع بالشخصية المعنوية وبين المرفق الذي لايتمتع بالشخصية المعنوية؟**